

ما حكم من صلى دون استقبال القبلة؟ لفضيلة الشیخ عبدالرحمن

بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

من صلى من دون استعجال دون استقبال القبلة اه ان كان عالما وهو عارف بالقبلة فصلاته باطلة. يجب عليه ان يعيد الصلاة مع التوبة الى الله جل وعلا ولكن اذا كان صلى - [00:00:00](#)

البلد وبلد الاسلام وهو قادر على ان يعرف القبلة. وصلى لغير القبلة وانحرف عنها انحرافا كاملا يعني هذه القبلة غرب صلوا او صلى جنوب او صلى عكس القبلة الى جهة الشرق - [00:00:14](#)

الصلاوة باطلة ويجمع اعادة. اما ان صلى بانحراف يسير لجهة اليمين يعني صلى غربا شمال او غرب جنوب انحراف هكذا لم يصل الى درجة الشمال ولا الى درجة الجنوب فصلاته صحيحة - [00:00:32](#)

صلاته صحيحة اما اذا كان مسافرا في بلد غير مسلم او في الصحراء في البر فيجب عليه ان يجتهد فالحمد لله وان اخطأ فصلاته صحيحة وبعض الناس انبه الى تنبیه هنا مهم جدا - [00:00:52](#)

بعض الناس يزور قريبه يزور صديقه ثم يقوم يصلی سواء كان فرض او نفل سواء كان مسافر او مقیم يصلی هذه غرب فيصلی شمال يأتي صاحب البيت ويعده الى جهة القبلة - [00:01:10](#)

هذا لا قيمة لهذا التعديل هذا غلط جزاك الله خير اقطع صلاتك الى القبلة واضح ولا لا هذا خطأ شائع لكن لو كان في البر صلينا في البر وكلنا اجتهدنا وصلينا - [00:01:31](#)

وجاء شخص بالسيارة هو يعرف آآ تتبعك هذا في دراهم هو شيك على حسابي الله يحفظك فعندما يصلی الانسان لغير القبلة في البيت فانت لا تعدله كله يصلی الى القبلة - [00:01:50](#)

اما اذا كان في البر في الصحراء او في بلد كفار ما هي بلد مسلمين ما فيجوز ان تعدله لأن يجوز الاجتهاد في مثل هذه الحالة. اما الاجتهاد في بلد المسلمين ما في اجتهادات - [00:02:26](#)

لابد ان تتأكد من القبلة - [00:02:42](#)